

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٢٥ لسنة ١٩٩٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الدولة ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

( المادة الأولى )

يعين السيد / حسن محمود سعداوى المنسوب المساعد بمجلس الدولة في وظيفة مندوب  
بالمجلس .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ رجب سنة ١٤١٤ هـ ( الموافق ٢٥ ديسمبر سنة ١٩٩٣ م )

حسنى مبارك